مثل الجبل لان التشبيه به يوجب زيادة لا محالة وذلك باثبات
زيادة الوصف وكذا اذا قال مثل عظم الجبل لما قلنا وقال ابو يوسف ره
يكون رجعيا لان الجبل شيء واحد فكان تشبيها في توحيده
ولو قال لها انت طالق اشد الطلاق او كالف او ملأ البيت
فهي واحدة بائنة الا ان ينوي ثلاثا اما الاول فلانه وصف
بالشدة وهو البائن لانه لا يحتمل الانتقاض والارتفاض
اما الرجعي فيحتمله وانما تصح نية الثلاث لذكره المصدر واما الثاني
فلانه قد يراد بهذا التشبيه في القوة تارة وفي العدد اخرى
يقال هو كالف رجل ويراد به القوة فتصح نية الامرين وعند
فقدانها يثبت اقلهما وعن محمد ره انه يقع الثلاث عند عدم
النية لانه عدد فيراد به التشبيه في العدد ظاهرا فصار كما اذا قال
انت طالق كعدد الالف واما الثالث فلان الشيء قد يملأ البيت
لعظمه في نفسه وقد يملأه لكثرته فاي ذلك نوى صحت نيته
وعند انعدام النية يثبت الاقل ثم الاصل عند ابي حنيفة ره انه متى
شبه الطلاق بشيء يقع بائنا اي شيء كان المشبه به ذكر العظم

او لم يذكر

او لم يذكر لما مر ان التشبيه يقتضي زيادة وصف وعند ابي يوسف ره ان
ذكر العظم يكون بائنا والا فلا اي شيء كان المشبه به لان التشبيه
مما يوصف بالعظم عند الناس يقع بائنا والا فهو رجعي وقيل محمد
مع ابي حنيفة ره وقيل مع ابي يوسف ره وبيانه في قوله انت طالق
مثل راس الابرة مثل عظم راس الابرة مثل الجبل مثل عظم الجبل
ولو قال انت طالق تطليقة شديدة او عريضة او طويلة
فهي واحدة بائنة لان ما لا يمكن تداركه يشتد عليه وهو
البائن وما يصعب تداركه يقال لهذا الامر طول
او عرض وعن ابي يوسف ره انه يقع بها رجعية لان هذا الوصف
لا يليق به فيلغو ولو نوى الثلاث في هذه الفصول صحت
نيته لتنوع البينونة على ما مر والواقع بها بائن

فصل في الطلاق قبل الدخول واذا طلق الرجل امرأته ثلاثا
قبل الدخول بها وقعن عليها لان الواقع مصدر محذوف
لان معناه طلاقا ثلاثا على ما بينا فلم يكن قوله انت طالق ايقاعا
على حدة فيقعن جملة فان فرق الطلاق بانت بالاولى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)